الجمهورية اللبنانية

قرار رقم ١٨٧٣

رئاسة مجلس الوزراء تلزيم أشغال ترميم مبنى مصلحة الزراعة في مدينة النبطية قضاء النبطية الذي تضرر نتيجة الإعتداءات الإسرائيلية بعد

مجلس الجنوب تاريخ ٢/٣/ ٢٠٢٦الى مؤسسة الأبراج للتجارة والمقاولات مقدمة السعر الادنى بقيمة /٣,٦٠٨,٦٨٩,٤٧٦/ل.ل.

إن مجلس ادارة مجلس الجنوب

بناء على قرار دولة رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٠٢٣/٣ تاريخ ٢٠٢٣/١/١٨ (تكليف السيد هاشم حيدر القيام بمهام رئيس مجلس ادارة مجلس الجنوب لحين تعيين رئيس مجلس ادارة اصيل) .

بناء على المرسوم رقم ٢٤٨٦ تاريخ ٢٠٢٦/٢/١٢ (تعيين السيدة رشا أبو غزالة عضواً متفرغاً في مجلس إدارة مجلس الجنوب – نائباً لرئيس مجلس إدارة مجلس الجنوب لمدة خمس سنوات).

بناء على قرار مجلس الادارة الفوري رقم ٤٥٩٧ تاريخ ٢٠٢١/٤/٢٢ (اخذ العلم بكتاب دولة رئيس مجلس الوزراء رقم ٦٠٨/ص تاريخ ٢٠٢١/٤/١٥ الموجه لجانب عضو مجلس الادارة الدكتور يوسف دوغان والمتضمن الطلب اليه الاستمرار بممارسة مهامه كعضو متفرغ في مجلس ادارة مجلس الجنوب لحين عرض الموضوع على مجلس الوزراء).

بناء على المرسوم رقم ٣١٣٤ تاريخ ٢٠١٦/٤/٧ (تعيين مراقب مالي عام لدى مجلس الجنوب).

بناء على المرسوم رقم ٤٠١٤ تاريخ ١٩٨١/٣/٣١ (تنظيم مجلس الجنوب) .

بناء على المرسوم رقم ٤١١٣ تاريخ ١٩٨١/٧/١(النظام المالي وتعديلاته).

بناء على القانون رقم ٢٤٤ تاريخ ٢٠٢١/٧/١٩ (قانون الشراء العام) لا سيما المادة "٥٨" منه (طلب عروض اسعار على اساس تنزيل مئوي)

بناء على قرار مجلس الإدارة رقم ١٦٥٧ تاريخ ٢٠٢٦/١٠/١ تصديق الملف العائد لتلزيم أشغال ترميم مبنى مصلحة الزراعة في مدينة النبطية قضاء النبطية بطريقة طلب عروض أسعار على أساس تنزيل مئوي سندا للمادة ٥٨ من قانون الشراء العام .

بناء على إحالة " الرئيس " الموجهة إلى وحدة الشراء المتضمنة تأمين عروض أسعار (بطريقة طلب عروض أسعار على أساس تنزيل مئوي) سندا للمادة ٥٨ من قانون الشراء العام .

بناء على محضر تسجيل العروض الصادر عن مصلحة الديوان بتاريخ ٢٠٢٦/١٠/١٢ والمسجلة لدى قلم المجلس برقم ٢٠٢٦/٩١٧١ المرفق بعرضي أسعار عائدة لأشغال ترميم مبنى مصلحة الزراعة في مدينة النبطية قضاء النبطية.

بناء على إحالة لجنة التلزيم تاريخ ٢٠٢٦/١٠/١٢ المرفقة بالملف العائد لتلزيم أشغال ترميم مبنى مصلحة الزراعة في مدينة النبطية قضاء النبطية الذي نتج عنه إرساء الالتزام مؤقتا على صاحب العرض الادنى مؤسسة الأبراج للتجارة والمقاولات بقيمة اجمالية قدرها /٣,٦٠٨,٦٨٩,٤٧٦/ل.ل. بعد تنزيل مئوي قدره ٢٪ على أسعار الإدارة البالغة قيمتها/٣,٦٨٢,٣٣٦,٢٠٠/ ل.ل. متضمنة الضريبة على القيمة المضافة .

بناء على إحالة "الرئيس " بالعرض على مجلس الإدارة .

وبعد المداولة في جلسة مجلس الإدارة رقم(٤٠) المنعقدة بتاريخ ١٥/ ١٠/ ٢٠٢٦

يقرر ما يأتي :

المادة الاولى : الموافقة على محضر لجنة التلزيم العائد لأشغال ترميم مبنى مصلحة الزراعة في مدينة النبطية قضاء النبطية الذي تضرر جراء الإعتداءات الإسرائيلية بعد تاريخ ٢٠٢٦/٣/٢ وإرساء الصفقة نهائيا على مقدمة السعر الأدنى مؤسسة الأبراج للتجارة والمقاولات بقيمة /٣,٢٥١,٠٧١,٦٠٠/ل.ل. بالإضافة الى الضريبة على القيمة المضافة /٣٥٧,٦١٧,٨٧٦/ ل.ل. لتصبح القيمة الإجمالية للأشغال /٣,٦٠٨,٦٨٩,٤٧٦/ل.ل. فقط ثلاثة مليارات وستمائة وثمانية ملايين وستمائة وتسعة وثمانون الفاً وأربعمائة وستة وسبعون ليرة لبنانية لاغير بعد تنزيل مئوي قدره ٢٪ على أسعار الإدارة البالغة قيمتها/٣,٦٨٢,٣٣٦,٢٠٠/ ل.ل. سنداً للمادة ٥٨ من قانون الشراء العام (طلب عروض اسعار على اساس تنزيل مئوي).

الجمهورية اللبنانية

قرار رقم ١٨٧٣

رئاسة مجلس الوزراء تلزيم أشغال ترميم مبنى مصلحة الزراعة في مدينة النبطية قضاء النبطية الذي تضرر نتيجة الإعتداءات الإسرائيلية بعد

مجلس الجنوب تاريخ ٢/٣/ ٢٠٢٦الى مؤسسة الأبراج للتجارة والمقاولات مقدمة السعر الادنى بقيمة /٣,٦٠٨,٦٨٩,٤٧٦/ل.ل.

المادة الثانية : تؤخذ الإعتمادات المالية البالغة قيمتها /٣,٦٠٨,٦٨٩,٤٧٦/ل.ل. من الجزء الثاني من موازنة مجلس الجنوب للعام ٢٠٢٦ (بند تعويضات الايواء والترميم الانشائي واعادة الاعمار والامور المرتبطة بها)

المادة الثالثة : يبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة .

قرار أتخذ بالإجماع في جلسة مجلس الإدارة المنعقدة بتاريخ ١٥/ ١٠/ ٢٠٢٦.

عضو مجلس الادارة	نائب رئيس مجلس الادارة	رئيس مجلس الادارة بالتكليف
يوسف كوغان	رشا أبو غزالة	هاشم حيدر

امين سر مجلس الادارة بالتكليف

عزات الغول

يبلغ الى :

- المراقب المالي العام
- مصلحة الديوان
- مصلحة المحاسبة
- المصلحة الفنية